

شرح زاد المستقنع الدرس 53) للشيخ محمد باجابر

محمد باجابر

على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد كنا قد شرعنا في باب محظورات الاحرام وذكرنا من محظورات الاحرام اه ستة محظورات ذكرنا حلق الشعر وتقليم الظفر - [00:00:00](#)

ولبس المخيط وتغطية الراس والطيب وقلنا هذه الخمسة فيها فدية الاذى وهي على التأخير يخير فاعلها بين ذبح الشاة وتوزيعها على الفقراء او صيام ثلاثة ايام او اطعام ستة مساكين كل مسكين - [00:00:18](#)

مد بر او نصف صاع من غيره وذكرنا بعد ذلك قتل الصيد وقلنا قتل الصيد كذلك من المحظورات وعرفنا الصيد انه كل حيوان بري مأكول وحشي ووقفنا عند المحظور السابع ما هو المحظور السابع - [00:00:39](#)

ويحرم عقد نكاح ويحرم عقد نكاح هذا السابع قال ولا يصح يعني عقد النكاح لا يصح ولا فدية اذا عقد النكاح عرفنا حكمه انه فدية ما فيه لكن هو باطل من اصله. ثم قال وتصح الرجعة. الرجعة ايش؟ لو ان رجل طلق زوجته ثم احرم - [00:00:57](#)

فاراد ان يردّها الرجعة يعني ارجاع الزوجة الى العصمة بفترة العدة الزوجة الرجعية ارجاع الزوجة المطلقة اقل من ثلاث. في فترة العدة هذه هي يقول تصح الرجعة بعد ما احرم - [00:01:21](#)

يعني هدأت نفسه وذهب شيطانه فاراد ان يرد الزوجة فردّها وقال رددت زوجتي الى عصمتي. يصح ولا ما يصح؟ عقد النكاح باطل. لكن الرجعة ليست عقد نكاح لانها امسك لعقد قديم وليست - [00:01:41](#)

انشاء لعقد جديد. اذا تصح الرجعة طيب الثامن الجماع قال المصنف وان جامع وهذا الثامن اللي هو الجماع انتبهوا الجماع سيختلف له حالان اما ان يجمع قبل التحلل الاول او بعد التحلل الاول - [00:01:57](#)

فان جامع قبل التحلل الاول له حكم وان كان بعد التحلل الاول فله حكم. طيب لما نقول قبل التحلل الاول ايش المقصود بقبل التحلل الاول طبعاً باختصار يعني بالمفهوم عند كل الناس يعني قبل ان يفك ملابس الاحرام. طيب متى يفك ملابس الاحرام - [00:02:17](#)

اذا فعل ايش؟ بعد مزدلفة اذا فعل كم اثنين من ثلاث ما هما الاثنين من ثلاثة رمي جمرة العقبة هذا واحد والثاني الحلق او التقصير. والثالث طواف الافاضة فاذا فعل اثنين تحلل الاول - [00:02:36](#)

قبل ما يفعل الاثنين ما زال في باحرامه الاول اذا قال المصنف وان جامع قبل التحلل الاول ما الذي يترتب عليه؟ رقموا الاشياء التي ستترتب عليه اربعة اشياء فسد نسكهما يفسد الحج - [00:02:57](#)

ما نقول يبطل يفسد الفساد ان يطرأ عليه بخلاف البطلان يكون من اصله فسد نسكهما ضع رقم واحد ويمضيان فيه يعني يمضيان ويكملان هذا الحج الذي فسد ما يقطعانه ويقضيانه هذا الثالث. اذا ويمضيان فيه هذا الثاني. ويقضيانه يعني بعد ذلك في السنة القادمة يقضيان الحج - [00:03:16](#)

الذي افسده باقي الرابع الرابع اضيفوها انتوا اكتبوا رقم اربعة الرابع البدنة يعني وعليه بدنة عليه بدنه يذبحها ويوزعها على الفقراء طيب ويقضيانه ثاني عام يعني السنة القادمة وعليه البدنة. هذا من جامع - [00:03:45](#)

متى قبل التحلل الاول. طيب بعد التحلل الاول؟ اذا هذا ضيفوها بالقلم. اكتبوا وبعد التحلل الاول تاة ولا يفسد وبعد التحلل الاول يعني ان جامع بعد التحلل الاول كما ذكرنا فعل اثنين من ثلاثة ثم جامع - [00:04:08](#)

فان عليه شاة يذبح شاة ولا يفسد هكذا اكتبوا شاة ولا يفسد واضيفوا اليها ايضاً ويحرم من الحل لطواف الفرض ويحرم من الحل لطواف الفرض. اذا من جامع بعد التحلل الاول ما الذي يلزمه - [00:04:28](#)

يلزمه شهر طيب حجه فاسد ولا لا ما هو فاسد ولذلك نقول لا يقضي ما راح يقضي لانه ليس بفاسد طيب نطلب منه ماذا؟ هو لم يفسد حجه. ما افسد النسك لكن افسد احرامه. ولذلك يحرم من الحل ليطوف طواف الفرض - [00:04:50](#)

معناه اذا ما طاف طواف الفرض اللي هو طواف الافاضة فمعناه يذهب ويطوف لكن كيف يطوف وقد جامع اذا يخرج الى الحل مثل حكم المكي يخرج الى الحل ويلبس الاحرام - [00:05:08](#)

اذا ويحرم من الحل لكي يطوف الفرض. طيب افرض انه طاف الفرض اليس التحلل باثنين من ثلاثة افرض ان الاثنين هذي رمى جمرة العقبة وطاف ثم جامع الان هو تحلل الاول لكن ما تحلل الثاني ثم جامع - [00:05:22](#)

هل نقول له اخرج الى الحل واللبس الاحرام ولا لا الظاهر لا هذا الذي جزم به الموفق في المغني وغيره. وهم طبعاً على في نزاع في هذه المسألة بعضهم يقول يخرج - [00:05:39](#)

عشان بقية الانساك كن على نسكس يعني عشان هو افسد النسك افسد الاحرام ما افسد النسك فيكون احرامه لبقية الانساك والموفق يقول لا والظاهر هو هذا انه لا خلاص ما يخرج - [00:05:54](#)

طيب قال المصنف بقي الان التاسع من المحظورات قال والمباشرة وتحرم المباشرة اكتبوا رقم تسعة ونحرم المباشرة. ما هي المباشرة؟ قلنا لمس البشرة بشهوة فان فعل فانزل لم يفسد حجه - [00:06:09](#)

وعليه بدنة. اذا المباشرة ما الذي يبنني عليها؟ يبنني عليها اما ان يباشر الزوجة ما في جماع الان. مجرد مباشرة جسد بجسد بشر ببشرة فاذا حصلت المباشرة فهذا لا يجوز - [00:06:33](#)

طيب ما الذي يترتب نقول هذه المباشرة اما ان يعقبها انزال او لا. فان حصل الانزال فان حجه لا يفسد طبعاً لكنه تلزمه البدنة. وان ما حصل انزال فعليه شاة. هذا التفريق - [00:06:49](#)

اذا حصلت مباشرة وانزال بدنك ما في انزال شاة قال المصنف وتحرم المباشرة فان فعل فانزل لم يفسد حجه وعليه بدنة طيب وين الاشياء هذي اللي قلناها احنا مافيا اذا اضيفوها - [00:07:07](#)

وان لم ينزل فتاة وان لم ينزل فتاة كفدية الاذى فتاة كفدية الاذى. ايش يعني شاة كفدية الاذى؟ تعرفون فدية الاذى؟ هو مخير بين ايش شاه او قيام ثلاثة ايام او اطعام ستة مساكن هنا كذلك - [00:07:25](#)

اذا ما انزل فاما شاه او ثلاثة ايام او ستة مساكن طيب قال المصنف لكن يحرم من الحل لطواف الفرض لكن يحرم من الحلم لطواف الفرض اكتبوا عندها عند هذه الكلمة هذه الجملة - [00:07:47](#)

يعني منتقدة على المؤلف ليست المذهب هي ليست المذهب هي قد تصح على قول في المذهب على قول قد تصح لكنها ليست على المعتمد فيه اكتبوا عندها المذهب لا يلزمه لانه لم يفسد احرام - [00:08:08](#)

لانه لم يفسد احرامه. واحنا ذكرنا هذه ذكرناها فين فيمن جامع بعد بعد التحلل الاول ذكرناها فيه من جامع بعد التحلل الاول مرت معا هنا لا ولذلك اكتبوا المذهب لا يلزمه لانه لم يفسد احرامه ما يخرج الى الحل ولا شيء - [00:08:25](#)

اه وانما ذكره في الجماع بعد التحلل الاول هذا هو وقول المصنف هذا قد يخرج على على يعني اما بعضهم يقول هو اما سبق قلم واما انه لا اراد على قول من يقول - [00:08:45](#)

انه احرامه يفسد فيقول يخرج عشان احرامه فسد هذا المقصود. طيب نعم خلاص يخرج الى الحل ويلبس الاحرام وينوي النسك هو ناوي النسك اصلاً. ينوي نعم نعم والمرأة مثله قال المصنف - [00:09:01](#)

واحرام المرأة كالرجل الا في اللباس فتجتنبه او وتجتنب البرقع والقفازين وتغطي وجهها ماذا تجتنب المرأة ثلاثة اشياء الاول البرقع البرقع الذي فيه نقبان على العينين يقال له البرقع وكذلك القفازين - [00:09:27](#)

والقفازين في الايادي غطاء اليد وتغطية وجهها وهذا الثالث. اذا تجتنب المرأة تختلف عن الرجل في هذه الثلاثة انها تترك البرقع والقفاز وتغطية الوجه وكتبوا عند تغطية وجهها لكن تسدل ثوبا على وجهها لمرور الرجال - [00:09:50](#)

لكن تصدر ثوبا على وجهها يعني تغطيه معناه عند مرور الرجال ولو اصاب وجهها. كذلك تغطيه طيب اذا هي مأمورة بترك تغطية

الوجه الا عند الرجال اما اذا لم يكن هناك رجال فيلزمها الا تغطي وجهها - [00:10:12](#)

قال ويباح لها التحلي اذا الحلي ليس من محظورات الاحرام على المرأة قال المصنف باب الفدية الفدية يا مشايخنا قال المصنف طبعاً الفدية هي نوعان عندنا فدية على التخيير وعندنا فدية على الترتيب - [00:10:30](#)

ما معنى على التأخير؟ يعني هو مخير ابتداء بين هذا او ذاك ومررت معنا فدية الاذى على التخيير ولا على الترتيب على التأخير لكن عندنا فدية اخرى لا على الترتيب. طيب - [00:10:52](#)

نمر عليها الان. قال باب الفدية بدأ المصنف اول بفدية التخيير ولذلك لو كتبتم هذا العنوان طيب القسم الاول على التخيير قال يخير بفدية حلق اللي هي فدية الاذى الان سيذكرها - [00:11:08](#)

يخير بفدية حلق وتقليم وتغطية رأس وطيب ولبس مخيط هذا كم حاجة الان تذكرون هذه الخمسة ولا لا هذي الخمسة اللي اللي الخمس المحظورات الاولى اللي قلنا اللي قلنا فيها فدية عذاب - [00:11:23](#)

قال ويخير الفدية حلق وتقليم وتغطية رأس وطيب ولبس مخيط بين صيام ثلاثة ايام او اطعام ستة مساكين لكل مسكين مدبر او نصف صاع تمر او شعير او ذبح شاة اذا هو مخير بين ثلاثة صيام ثلاثة ايام واحد اطعام ستة مساكين اثنين - [00:11:41](#)

ذبح شاة ثلاثة طيب انتهينا من الاول طيب ابغاكم تكتبوا في الجانب انتم كتبتم انه كتبتم التخيير ولا لا ها اتمتم على التأخير طيب القسم الاول الذي هو على التخيير - [00:12:05](#)

على التأخير وكتبت عند قوله يخير بفدية حلق عنوان جانبي فدية الاذى ثم قال وبجزاء صيد هذا الثاني اكتبوا عنوان جانبي الصيد قتل الصيد قتل الصيد الان اذا المصنف ذكر كم محظور من التسعة - [00:12:26](#)

بين فدية كم محظور من التسعة غمسة والصيد الذي سنتكلم عنه هو السادس طيب هي انتبهوا ايش الصيد ايش يبغوا ايش فيه طيب نشرح الصيد قبل ما نقرأ واحسن قتل الصيد - [00:12:55](#)

ما هو جزاؤه اول شي ننظر في الصيد الصيد هذا اللي هو الحيوان البري الوحشي المأكول اما ان يكون مثلياً يعني له مثيل في بهيمة الانعام عام وهي الابل او البقر او الغنم. او لا يكون مثلياً - [00:13:08](#)

يعني ليس له مثيل في احد هذه الثلاثة طيب ننتقل كيف نعرف انه له مثيل ولا ما له مثيل عندنا طريقان الطريق الاول اما ان يكون قد قضى النبي صلى الله عليه وسلم او الصحابة - [00:13:25](#)

فيه اذا كان الصحابة او كان النبي صلى الله عليه وسلم قضى في بعض الحيوانات في بعض الصيد انه مثلي وان له مثيل في بهيمة الانعام فقضائهم نافذ انتهى ما - [00:13:39](#)

تغير فانا اعرف انه مثلي الطريق الثاني اذا ما كانوا قضوا ما ورد عنهم انهم قضوا في شيء منه انه مثلي ولا غير مثلي فماذا نفعل؟ نحيله يحكم به ذوى عدل منكم. اذا نحيله الى حكمين من ذوى الخبرة والعدالة - [00:13:50](#)

فيحكمان في هذا الحيوان هل هو مثلي ام غير مثلي؟ فهما الطريقة طيب حددنا كونه مثلي او غير مثلي ماذا نفعل لانه الان اول شي نبي نحدد ما هو الصيد؟ ثم نحدد كيف نعرف المثلي من غير المثلي؟ ثم نعرف جزاء المثلي وجزاء غير المثلي. جزاء مثلي ما هو - [00:14:11](#)

اذا كان مثلياً فهو مخير القاتل هذا مخير بين ثلاثة اشياء ما هي الثلاثة الاشياء باش نقول نقول اما ان يذبح المثل هذه الطريقة اما ان يذبح المثل يعني نفرض ان هذا الحيوان - [00:14:33](#)

لما بحثنا عن مثله وجدنا ان الصحابة قضوا ان هذا الحيوان له مثيل ومثيله الشاه فاذا ماذا نفعل هو مخير اما ان يذبح الشاة واما ان يقوم الشاة كم تساوي - [00:14:54](#)

بالريال فيشتري بهذه القيمة طعام في طعم كل مسكين نصف صاع او مدمن بر او يصوم عن كل مسكين يوماً كم خيار صار ثلاثة ما هي الخيارات؟ الان ذبح شاة وجدنا ان الصحابة - [00:15:11](#)

عفوا هو ذبح قتل حمامة وجدنا ان الصحابة رضي الله عنهم قضوا في الحمامة بالشاة قالوا الحمامة لها مثلي يعني مثلية ما هو

الذي يماثل ديروها الشاة فاذا قاتلها - 00:15:29

قاتل الحمامة يلزمه ايش اما ان يذبح الشاة ويوزع على الفقراء واما يقوم الشاة كم تساوي الشاة نقول مثلا ثلاث مئة ريال فيقوم

الشاة ثلاث مئة ريال ماذا يفعل بالثلاث مئة ريال؟ يشتري بها طعاما - 00:15:45

فاشترى بها طعام لثلاثين مسكين يعني نصف ساعة كل نصف ساعة لنفرض انه بعشرة ريال صارت الثلاث مئة تجيب كم قطعة لثلاثين

فاما ان يطعم الثلاثين واما ان يصوم ثلاثين يوم فهمنا الطريقة ولا لا - 00:16:02

انه اطعام المسكين يكلف عشرين ريال معناه انه الثلاث مئة ريال حق الاشياء هذي ستطعم كم خمسطعش فهو مخير اما ان يطعم

الخمسعة عشر مسكينا يعني واما ان يصوم خمسة عشر يوم. واضحة المسألة - 00:16:20

هذا اذا كان الصيد مثلي ولا غير مثلي طيب ان كان غير مثلي ليس له مثيل. فعند ذلك سنقوم الصيد نفسه اول قتل حمامة

قومنا ايش؟ قومنا الحمامة ولا قومنا مثيلها - 00:16:36

قومنا ما يماثلها قاومنا الشاة طيب الان قتل حيوان اخر نقول مثلا عصفور العصفور ما له اثم فنقوم ماذا ما له مثل نقومه هو اذا كان

الحيوان ليس له مثل فنقوم هذا الصيد نفسه - 00:16:55

في مكان بمكان قتله يقوى قومنا افرض طلع قيمته مئتين ريال وماذا نفعل ما عندنا الا الاطعام او الصيام فننظر هذي المئتين ريال.

كم مسكين تطعم طبعا كم مسكين تطعم مش دجاج ورز ولحم لا وانها كم مسكين تطعم يعني بر او غيره فوجدنا انها تطعم -

00:17:13

لنفرض ان نصف الصاع من غير البر بعشرين ريال معناه المئتين ريال ستطعم كم عشرة مساكين اذا اما ان يطعمهم واما ان يصوم

عشرة ايام هذا معنى الكلام والان نقرأه بعد الاذان ان شاء الله - 00:17:40

وبجزاء صيد بين مثل ان كان او تقويمه بدراهم يشتري بها طعاما في طعم كل مسكين مد او يصوم عن كل مد يوما نعم مقصود بدا

من بر او نصف صاع من غيره. اذا هذه الثلاثة الخيارات ضعوا عندها الارقام بين مثل واحد - 00:18:00

اه في طعم كل مسكين مدا اثنين او يصوم ثلاثة طيب اكمل وبما لا مثل له بين اطعام وصيام. اطعام واحد والصيام اثنين. ما لا مثل له

من الصيد يخير بين الاثنين - 00:18:22

بعد ذلك انتقل المصنف الى دم المتعة والقران اه وهذا طبعا يعتبر القسم الثاني احنا الاول قلنا ما كان على التأخير والان المصنف

ينتقل الى ما كان على على الترتيب - 00:18:38

هذا القسم الثاني على الترتيب اقرأ يا شيخ ما كان على الترتيب بدأ المصنف بالمتعة دم المتعة والقران يعني دم التمتع ودم القران

قال اقرأ واما دم متعة وقران فيجب الهدي. طيب عند متعة وقبران ضع رقم واحد لان هذا الاول من ماذا - 00:18:54

من الفدية التي على على الترتيب قال فيجب الهدي طيب فان عدمه فان عدمه فصيام ثلاثة ايام نعم في الحج يعني. نعم والافضل

كون اخرها يوم عرفة. يعني معناه انه يصوم - 00:19:17

السابع والثامن والتاسع وعنه الافضل ان يكون اخرها يوم التروية قال وسبعة اذا رجع الى اهله. يعني بعد منى اذا دم المتعة والقران.

ما الواجب فيه؟ الواجب فيه الهدي. هذا الاول - 00:19:35

فان عدم الهدي فصيام عشرة ايام ثلاثة في الحج وسبعة اذا رجع هذا على التخيير ولا على الترتيب على الترتيب يعني ما يلجأ الى

الصيام اذا وجد الهدي ويلجأ اليه اذا عدم الهدي - 00:19:51

طيب صيام ثلاثة ايام الافضل ان تكون هذه الايام السابع والثامن والتاسع على المذهب وعلى الرواية الثانية في المذهب ان تكون

السادس والسابع والثامن عشان لا يصوم يوم عرفة وسبعة اذا رجع الى اهله يعني بعد ايام التشريق - 00:20:04

طيب هذا الاول الثاني اللي من الدماء اللي قلنا او الفدية التي كنا على على الترتيب الثاني المحصر عند المحصر ضع رقم اثنين اقرأ

قال والمحصر اذا لم يجد هديا صام عشرة عشرة ثم حل. طيب. اذا المحصر ما الذي يلزمه؟ سيأتي باب - 00:20:22

الاحصار المحصر هو الذي الحصر المنع يعني الذي منع منع من الحج فما الذي يلزمه قال اذا لم يجد هديا معناه الاول الهدي فاذا ما

وجد هدي يصوم عشرة ايام - 00:20:45

ثم يحل على الترتيب ولا على التخيير على الترتيب ما هو على التأخير ما يصوم وعنده الهدي طيب انتقل الى الثالث اللي هو الوطء عند الوطئ اكتبوا رقم ثلاثة اقرأ - 00:21:01

ويجب بوطاً في فرج في الحج بدنة نعم. وفي العمرة شاب. وهذا الكلام سبق واكتبوا عندها قبل التحلل الاول لانه قال يجب بوطء في الفرج بالحج بدنة هذا قبل التحلل الاول. وقلنا بعد التحلل الاول ايش - 00:21:15
عليه شاة قال وفي العمرة شاة والكلام عن الوطء قبل التحلل الاول. اما بعد التحلل الاول ففيه شاة سبق هذا الكلام قال وان طاوعته زوجته لزمها يعني كذلك تلزمها الفدية - 00:21:34

فاذا حصل الجماع معناه الفدية ستلزم الرجل والمرأة الا اذا كانت المرأة مكرهة هذا كلام ثاني. اما اذا كانت مطاوعة فانها تلزمها الفدية كذلك كما تلزم الرجل انتقل قال رحمه الله تعالى فصل - 00:21:52
ومن كرر محظورا من جنس ولم يفد فدى مرة بخلاف صيد. طيب من كرر المحظور من جنس واحد ولم يفدي كيف محظور من جنس واحد مثلاً غطى الرأس غطى رأسه وكرر غطى رأسه مرة مرتين وثلاثة واربعة وعشرة كم فدية - 00:22:10
واحدة. قال ولم يفد فدا لكن لو غطى رأسه وفدى ثم غطى رأسه فدية ثانية طيب قال ولم يفد فدى مرة بخلاف صيد معنى ذلك لو قلم الاظفار مرة والثاني والظفر الثالث والرابع والخامس بعددين فدى خلاص يكفيها - 00:22:30
اي محظور يفعل ويكرره ولا يفدي الا في الاخير فالفدية تكفي عن الجميع عن كل ما سبق قال الا الصيد فلو قتل صيدا ثم صيدا ثم صيدا قتل ثلاثة صيد من الصيد - 00:22:50

معنى ثلاثة آآ تعتبر ثلاثة ثلاثة محظورات كل محظور له فديته اذا كرر الصيد قتل ثلاثة من الحمام مثلاً طيب معناه انه لكل حمامة لها فديتها اكمل ومن فعل محظورا من اجناس فدى لكل مرة - 00:23:03
اذا اذا انتبهوا قوله في الاول من كرر محظورا من جنس ضع رقم واحد يعني من جنس واحد محظور من جنس واحد اما اذا فعل محظورات من اجناس اذا كرر محظورات من اجناس مختلفة - 00:23:27
ولهذا في الثاني من فعل محظورا من اجناس ضعوا رقم اثنين من اجناس مختلفة فدى لكل مرة فدى لكل مرة يعني غطى رأسه وبعددين ايش سوى؟ وقتل صيدا وباشر هذي ثلاث محظورات اجناس مختلفة ليست جنس واحد فهمتوا المسألة - 00:23:44
طيب قال المصنف فدى لكل مرة رفض احرامه اولى. ما معنى؟ يقول هذا الذي يفعل المحظور فانه يفدي كل ما كرر المحظور من اجناس مختلفة فانه يفدي حتى ولو رفض احرامه. ايش يعني رفض احرامه - 00:24:05
يعني نوى الخروج من الاحرام يصح هذا؟ لا ما يصح فهمت المسألة؟ من نوى الخروج من احرامه يخرج من احرامه؟ ما يخرج نوى الخروج من الصلاة تبطل الصلاة؟ نعم تبطل ويخرج منها. نوى الخروج - 00:24:23
من الصوم نعم يخرج من الصبر. نوى الخروج من العمرة. ما يخرج من العمرة. لا يخرج من العمرة الا باتمام النسك او يحصر فيتحلل بالاحصار بالطريقة المعروفة او انه يشترط ويتحلل - 00:24:37

معناه انه لا يتحلل من احرامه الا باتمام النسك او يحصل له احصار ام انه هكذا يرغب في ان يترك الاحرام ما يترك ما يعني ما ينحل الاحرام يبقى منعقد ويحاسب على المحظورات فهمتوا المسألة - 00:24:54
بعض الناس يذهب الى الحرم يجد زحمة يقول لا هذي زحمة لا اريد انا ما عاد ابغى اكمل العمرة او الحج فينوي الخروج منها يقال له رفض احرامه هل الاحرام - 00:25:12

يرفض لا هو محرم طيب خلع ثيابه ثياب الاحرام وارتنى ثياب المعتادة نقول محرم وهذي محظورات محسوبة عليه ذهب الى البيت تطيب هذا محظور باشر الزوجة هذا محظور وهكذا عقد نكاح مثلاً عقد نكاح تزوج نقول ايش - 00:25:26
ما يصح العقد اذا نيته برفض الاحرام لا لا تقبل ولا ولا يلتفت اليها ولا تعتبر طيب قال رفض احرام هؤلاء اكمل يا شيخ ويسقط بنسيان فدية اكتبوا عندها او جهل او اكراه - 00:25:52

يسقط بالنسيان في عندنا اه محظورات تسقط بالنسيان وبالجهل وبالاكراه ما هي قال فدية لبس لبس المخيط وطيب وهذا الثاني وتغطية رأس هذا الثالث دون في عندنا محظورات ما تسقط بالنسيان والجهل والاكراه. دون وطى هذا الاول - [00:26:09](#)

وصيد وهذا الثاني وتقليم وهذا الثالث وحلاق حلق الراس وهذا الرابع اذا ايش اللي ما يسقط حلق الشعر وتقليم الظفر ما يسقط. ايش كمان قتل الصيد ما يسقط. وايش كمان - [00:26:32](#)

والوطع ما يسقط. ليش هذي ما تسقط؟ يقولون هذه اتلاف. والاتلاف يستوي عمده وجهله. بخلاف الاخر. الاشياء الاخرى ما فيها اي اتلاف فهمتوا السبب اكمل يا شيخ وكل هدي او اطعام فلمساكين الحرم. طيب - [00:26:49](#)

الاصل انه اي هدي او اطعام نوجبه فيكون لمساكين الحرم. ما الذي يخرج عن هذا الاصل؟ الذي يخرج عن هذا الاصل هو ما سيأتي قال وفدية الاذى واللباس هذا واحد. تعرفون فدية الاذى - [00:27:07](#)

في الخمس الاشياء وفدية الاذى واللباس ونحوها هذا واحد ودم الاحصار وهذا الثاني حيث وجد سببه يعني في الحل او في الحرم الاحصار قد يكون خارج الحرم اذا دم الاحصار يكون مكانه - [00:27:24](#)

فدية الاذى المحظورات هذه التي ارتكبتها لو ارتكبتها خارج الحرم في الحلم اذا يمكن ان يفعل هذه الفدية في الحل. عرفنا الان القاعدة اذا كل اطعام او هدي هو لمساكين الحرم الا - [00:27:42](#)

بديعة المحظورات التي ترتكب خارج الحرم او دم الاحصار فانه يكون خارج الحرم طيب الصوم فين يكون؟ هل له مكان عندنا احيانا قد نقول انت مخير او بالترتيب صيام عشرة ايام او نقول صيام ثلاثة ايام او اطعام ستة مساكين ما عندنا فدية فيها صوم - [00:27:58](#)

طيب اذا كان سيلجأ الى الصوم اين يفعله في الحرم؟ ولا في اي مكان؟ في اي مكان. قال ويجزئ الصوم بكل مكان قال المصنف والدم شاة او سبع بدنة ربع بدنة - [00:28:22](#)

الدم شاة واحدة او سبع بدنة. يعني يفسر المصنف حيث قال دم ما هو الدم؟ الدم ان ما شاة او سبع بدنة وتجزئ عنها بقرة البدنة يعني من الابل تجزي عنها البقرة اكمل يا شيخ - [00:28:37](#)

قال رحمه الله تعالى باب جزاء الصيد طيب جزاء الصيد جزاء الصالحين عرفنا الصيد كل حيوان ايش قلنا؟ بري وحشي ما اكل ايش يعني وحشي؟ بعضكم يسأل يقول لي ايش الوحشي - [00:28:54](#)

يعني ما ليس مستأنس من حيوانات اللي هي اللي هي غير مستأنسة غير الحيوانات الاهلية والاشكال واضح هو قد يكون واضح انه بالنسبة للغزال والوعود وهذه الاشياء هذه وحشية. لكن قد يشكل على البعض الارنب - [00:29:11](#)

لا هو وحشي ما يعتبر مستأنس الحمام هو وحشي وليس مستأنس طيب الان سيذكر المصنف جزاء الصيد ما الذي فيه اقرأ يا شيخ بالنعامة بدنة طيب في النعامة بدنة هذا طبعا قضاء سبق قضاء هذا قضى به الصحابة - [00:29:28](#)

رضي الله عنهم طيب في النعامة بدنة نعم وحمار الوحش وبقرته. يعني بقر الوحش والابل كل هذي انواع من الوعود والثيكل هذا نوع من الوعود والوعول بقرة اذا النعامة فيها بدنة لكن حمار الوحش ايش فيه - [00:29:48](#)

البقرة بقرة الوحش الابل الثيكل الوعل كل هذي فيها بقرة. طيب الضبع ماذا فيه كبش الضبع كبش الغزالة عنز الوبر والضب فيه ايش؟ جدي الجدي هذا عمره ستة اشهر واليربوع - [00:30:10](#)

فيها جفرة والجفرة لها اربعة اشهر والارنب وش فيه؟ لو قتل الارنب فيه عناق العناق اصغر من الجفرة معناه ثلاثة اشهر ونص تقريبا والحمامة فيها شاة فيها شاة والمقصود بالحمامة كل ما عبي الماء - [00:30:32](#)

وهدر بخلاف باقي الطيور كل ما عبي الماء يعني الذي لا يشرب بالمنقار نقرأ نقرة لا وانما يضع فمه في الماء ويكرع يشرب فهذا فيه شاة اكمل يا شيخ قال رحمه الله باب صيد الحرم - [00:30:52](#)

نعم صيد الحرم غير صيد المحرم المحرم الصيد قد يحرم على المحرم بسبب الاحرام بسبب احرامه طيب هو في المدينة او هو في طريق المدينة او هو خارج مكة يحرم عليه الصيد بسبب الاحرام - [00:31:10](#)

طيب من دخل الحرم يحرم عليه الصيد بسبب المكان ايضا فلو كان محرما حرم عليه بسببين ولو كان محلا لعن شخص داخل مكة وليس محرما. الا يحرم عليه الصيد؟ نعم. يحرم عليه بسبب المكان الحرم - [00:31:27](#)

طيب اقرأ يا شيخ يحرم صيده على المحرم والحلال نعم صيد الحرم اكتبوا عند قوله يحرم صيده اي مكة صيد مكة الكلام الان على صيد مكة قال يحرم صيده على المحرم وعلى الحلال - [00:31:45](#)

وعلى الحلال يعني غير المحرم. يعني واحد في مكة من اهل مكة لو قتل شاة يحرم عليه ذلك. طب لو كان في مكة ومحرم كذلك يحرم عليه. قتل شاة هل نقول جزاءان او جزاء واحد - [00:32:02](#)

جزاء واحد قال وحكم وحكم صيده كصيد المحرم يعني فيه الجزاء المقصود كصيد محرم يعني يحرم وفيه الجزاء الا بحري لا جزاء فيه يعني لو صاد آا صيدا صيد بحر - [00:32:18](#)

من الحرم لانه صيد طيد البحر في الحرم لا يحل لا يجوز لكن صيد البحر في الخارج يجوز يجوز للمحرم ولا ما يجوز؟ يجوز اذا صيد البحر في مكة مثل نهر مثلا ولا ماء وفيه سمك فانه لا يجوز لكن ليس فيه جزاء. ما الذي فيه الجزاء؟ صيد البر فيه الجزاء - [00:32:39](#)

طيب اكمل ويحرم قطع شجره وحشيشه الاخضرين. اذا الان يتكلم عن الحرم. الحرم اعطى ذكر لنا المصنف حكمين. الحكم الاول انه يحرم صيده يعني لا نقتل فيه الصيد وعرفنا الصيد ما هو - [00:33:03](#)

الامر الثاني يحرم قطع شجره وحشيشه الاخضرين ثم قال المصنف الا الاذخر او الا الاذخر الاذخر نوع من النبات استثناه النبي صلى الله عليه وسلم بطلب العباس لكن هنا اضيفوا اكتبوا بالقلم اضافات لانه قال الا الاذخر والحقيقة انه في اشياء ثانية تباح - [00:33:18](#)

غير الاذخر اكتبوا الا الاذخر والثمرة واليابس وما زرعه الادمي وما زال وانكسر بغير فعل ادمي كل هذا يجوز اذا الاذخر والثمار تؤكل اللي في الحرم واليابس اذا لبس الشجر - [00:33:40](#)

يستفاد منه وما زرعه الادمي في الحرم هذا يأكله الانسان ويستفيد منه الانسان وما زال وانكسر بغير فعل ادمي شجرة في الحرم ما يجوز قطعها لكن لو انها انكسرت من نفسها - [00:34:05](#)

خلاص يمكن يستفاد منها وكذلك الكمأة والفقع لانه هذا اصلا ما هو شجر الكمأة والفقع تنبت بنفسها في الارض فليست من الشجر يجوز للانسان طيب وكذلك رعي حشيشه انه يرعى الانسان ياخذ - [00:34:21](#)

حلاله يعني الغنم ولا الابل وكذا يرعى ما لا بأس لكن يكسر شجره او يقطع لا طيب انتقل الى صيد المدينة حرم المدينة قال ويحرم صيد المدينة ولا جزاء ما في جزاء هذا الفرق الاول بين حرم المدينة وحرم مكة - [00:34:42](#)

حرم المدينة ومكة يلتقيان في انه يحرم قتل صيده لكن حرم مكة فيه الجزاء وحرم المدينة ما فيه جزاء هذا الفرق الاول طيب قال ولا جزاء يعني ما في جزاء لا في صيده ولا في شجره بخلاف مكة - [00:35:01](#)

انه يحرم قطع شجره ويحرم قتل صيده. وفيه الجزاء اذا قتل صيدا فيه الجزاء واذا قطع شجرة ايضا فيه الجزاء. كيف الجزاء؟ الجزاء يقومونها اذا كانت شجرة صغيرة يقدرونها بشاة واذا متوسطة ببقرة واذا كبيرة - [00:35:19](#)

بي اه ابل قال ولا جزاء ويباح الحشيش يعني في المدينة للعلف والة الحرث ونحوها. او ونحوه طيب المدينة اخف من صيد مكة يعني حرم المدينة عموما اخاف من حرم مكة. الفرق الاول ما هو - [00:35:34](#)

انه ما في جزاء والفرق الثاني انه بالنسبة لحرم المدينة اذا احتاجوا الى الحشيش او احتاجوا الى قطع الاغصان لالات الحرف يجوز ان تؤخذ من شجر المدينة وهذا يعني في مكة اشد - [00:35:54](#)

قال المصنف وحرما اي المدينة ما بين غير الى ثور. ما بين غير الى ثور. فين غير هذا؟ جبل قريب من الميقات وثور جبل صغير خلف احد. طبعا هذا من الجهة - [00:36:11](#)

معناه الجهة الايش الشمالية والجنوبية. واما الشرقية والغربية فما ما بين الحرتين او نقول يعني حدها الحارتين طيب اكمل يا شيخ قال رحمه الله باب دخول مكة نعم يسن من اعلاها - [00:36:28](#)

من اعلى مكة اعلى مكة معروف اعلى مكة هو الان للجهة اللي تسمى المعلاة او الحجون او الزاهر كل هذه منطقة اعلى مكة يسن من اعلاها هكذا دخل النبي صلى الله عليه وسلم - [00:36:48](#)

قال والمسجد يعني ودخول المسجد من باب بني شيبه. باب بني شيبه جهاد آآ باب الكعبة جهة باب الكعبة جهة آآ جهة ما يسمى ايش هذا؟ مقام ابراهيم في هذه الجهة كان - [00:37:02](#)

طيب اذا نقف هنا نكمل بعد الصلاة ان شاء الله صلى الله وسلم وبارك على نبينا - [00:37:16](#)